

## فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 001

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم. أيها السادة المستمعون السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ومرحبا بكم في لقائنا هذا الذي نعرض فيه ما وردنا منكم من اسئلة واستفسارات على الشيخ محمد بن صالح العثيمين الاستاذ بجامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية في القصيم وامام وخطيب الجامع الكبير بمدينة عنزة - 00:00:01

مرحبا بكم حياكم الله. فضيلة الشيخ محمد هذه الرسالة وردتنا من القصيم ومن بريدة المرسل محمد العبد العزيز التويجري يقول آآ السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد فنشكركم نشكركم ايها السادة العلماء على ما تبذلونه من جهد كبير للبرنامج المفيد نورا على - 00:00:24

وهو ان شاء الله اسم على مسمى اه كذلك اه يقول اه وعندي اسئلة ارجو ان تعرضوها على فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين.

السؤال الاول ما حكم لعب ما يسمى بالورقة اذا لم تكن من دراهم او شيء من ذلك - 00:00:44

الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين هذه اللعبة لا شك انها مما يلهي كثيرا ويستغرق وقتا طويلا على لاعبيه تمضي الساعات وهم لا يشعرون بها - 00:01:02

ويفوتون بذلك مصالح كثيرة ومن ثم قال شيخنا عبدالرحمن بن سعدي رحمه الله ان هذه اللعبة محرمة ولعله اخذه من قاعدة للشيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله لان ما الهى كثيرا - 00:01:26

وشغل عن الواجب فانه من اللهو الباطل المحرم وايضا فانه يحدث بها من الضغائن بين اللاعبين اذا غبن احدهم ما هو معلوم وربما يحصل بها نزاع ومخاصله اثناء اللعب وشتم - 00:01:50

وسباب وربما يحدث بها عوض ليس دراهم ولكن من نوع اخر وعلى كل حال فالانسان العاقل المؤمن المقدر لثمن الوقت لا ينزل بنفسه الى اللعب بها نعم. والتلهمي بها نعم - 00:02:16

اه ايضا لديه سؤال اخر يقول هل السجاد يكفي ان يكون ستره للمصلي دون ان يضع خط ووضع لنا صورة لكنها الحقيقة غير واضحة لانه خططها بيده استترة السنة ان تكون قائمة - 00:02:51

في مؤخرة الرحل بینة بارزة او شيء شيئا قائما كالعصا المنصوب المغوز بالارض كما كان النبي صلى الله عليه وسلم توضع بين يديه العنزة فان لم يكن ذلك فليخض خط - 00:03:10

وطرف السجادة ان كان متميزا عنها بان طوي او كان فيه خيطة بارزة فهي كافية والا فلا تكفي هذا بالنسبة لاتخاذ الاستترة للمصلي. نعم واما بالنسبة للمرور بين يدي المصلي على سجادة - 00:03:36

فانما المرء من وراء هذه السجادة لا يعتبر مارا بين يدي المصلي لان الذي يترجح عندي ان ما بين يدي المصلي هو منتهي سجوده اي من محل جبهته الى قدميه. نعم - 00:04:01

وان ما وراء ذلك ليس له حق في منع الناس منه ومن مر من ورائه فلا حرج عليه الا ان يكون للمصلي ستة تعلماها استعمالا شرعا فدنا منها فانه لا حق لاحد ان يمر بيته وبين ستنته - 00:04:24

ولو كان زائدا قليلا عن محل سجوده. نعم. اذا على او حسب ما فهمنا ان الاستترة لها غرظان آآ غرض آآ انها تكون حائلة بين المصلي وبين الذي يمر امامه والغرض الثاني لم ندركه حتى الان - 00:04:44

لا الكلام فيها من جهتين من جهة ان المصلي مأمور بها ومن جهة مرور غيره من ورائها هذا الذي انا اريد. نعم فبالنسبة للمصلي لابد

من شيء قائم بين فان لم يجد فليخط خطأ - 00:05:05

حتى ولو كان مثلا في غرفة ومغلق على نفسه ولو كان في غرفة مع نفسه يدور من الجدار كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي إلى الجدار ويدنوا منه - 00:05:23

طيب ربما يقول المستمع الان ما الفائدة اذا كان الانسان لوحده في غرفته؟ نعم. الفائدة اتباع السنة ولعل في ذلك حكمة وهي قصر النظر كما قال اهل العلم قصر النظر يعني التفات يمينا وشمالا. نعم - 00:05:35

واو تسليح نظره الى ما وراء السترة اه سؤال المستمع محمد العبد العزيز التويجري من بريدة سؤاله الثالث يقول هل يجوز اذا مات الميت ان يتصدق له الانسان اما ولده او غيره بشيء مثل الصلاة النافلة يصلحها وينوي ثوابها للميت. افتونا جزاكم الله خيرا - 00:05:50

اما الصدقة عن الميت فلا بأس بها يجوز ان يتصدق بان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امي قد ابتليت نفسها واظنها لو تصدق لتتكلم - 00:06:14

افاتصدق عنها؟ قال نعم يجوز للانسان ان يتصدق عن ابيه اذا مات وعن امه وعن اخوته واقاربه وكذلك عن غيره من المسلمين. نعم واما الصلاة عنه فهذه قد اختلف فيها اهل العلم - 00:06:32

ومنهم من يرى انه يجوز للانسان ان يصلح اللي ميت ويجعل ثوابها له وقادوا ذلك على الصدقة ومنهم من قال انه لا يجوز لأن الاصل في العبادة ان العبد هو الذي يكلف بها - 00:06:56

ولا يعمل ولا يعملها لغيره ولقوله تعالى وان ليس للانسان الا من ساء ولكن المشهور عند الامام احمد من مذهب الامام احمد انه يجوز نصلي ويجعل ثوابها لميته اذا كان مسلما. نعم - 00:07:16

نعم اه من رحيمة ومن المنطقة الشرقية بعثت بهذه الرسالة المرسلة حاجم الشمري. تقول اه اما بعد فمشكلتي هي ان ابي طلق امي فتزوجت امي من رجل اخر وانجبت له اولاد وارضعت ابن خالتى مع احد الاولاد - 00:07:39

فسؤالي هو هل يكون ابن خالتى اخا لي لانه رضع امي مع احد اخوتي من امي فقط دون ابي. انا الان اقبله كانه اخي. لان الناس يقولون انه اخيك لانه رضع امك. ولكن امي مع رجل اخر - 00:07:59

افخر غير ابي يوم كانت ترضع ابن خالتى نقول نعم ان ابن خالتك اذا رضع من امك الرضاعة المعتبر شرعا وهو خمس رضعات فاكثر قبل الطعام فانه يكون اخا لك - 00:08:17

حتى وان كان قد ارتدع من امك بعد ان تزوجت بزوج اخر غير ابيك لانه يكون حينئذ اخا لك من الام كما ان زوجة ابيك لو ارضعت طفلا فانه يكون اخا لك من الاب - 00:08:36

حيث انه ولد لا ينبع وعلي هذا فمتي رضع انسان من كل شخص سواء كانت بعد ابيه او قبله صار هذا الرابع اخا له من الام ثم ان كان من لبنتها حين كانت زوجة لابيه صار اخا له من الام والاب - 00:08:58

نعم اه من محمد تفضل و وقولها انه كان يقبلها او ما اشبه ذلك هذا لا ينبغي حتى وان كانت من محارمه لا سيما اذا كانت ليست يجالسوا كثيرا - 00:09:25

فان هذا التقدير قد يهزه بعض الشيء ولهذا ينبغي ان تسلم عليه باليد وان يقبل رأسه او يجوز ان يقبل رأسها واما التقبيل على الفم والخددين فلا ينبغي نعم اه من محمد عبد الغني محمد مسؤول بمصنع الاسمنت بالرياض - 00:09:51

آآ يقول آآ او بعث بهذه الرسالة يطلب آآ الاجابة عن استفساراته اولا يقول بيان حكم وشرح حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عمرة في رمضان توازي حجه فيما سواه - 00:10:16

نعم لا اه معنى ذلك ان انسان اذا اعتمر في شهر رمضان فان هذه العمرة تعدل حجة الاجر لا في الاجزاء وقول لا في الاجزاء يعني انها لا تجزئ عن الحج - 00:10:31

فلا تسقط بها الفريضة ولا يعتبر حاجا حجا متنفلا وانما يعتبر هذه العمرة من اجل وقوعها في هذا الشهر تعدل في الاجر حجة فقط لا

في الالتزام. نعم ونظير ذلك - 00:10:54

ان النبي صلى الله عليه وسلم اخطر بان من قال لا الله الا الله وحده لا شريك له لهم وله الحمد وهو على كل شيء قادر عشر مرات كان كمن اعتق - 00:11:19

اربعة انفس من ولد اسماعيل نعم وهذا بلا شك بالاجر وليس بالإجزاء ولهذا لو كان عليه اربع رقاب فقال هذه هذا الذكر لم يجزئه ولا عن رقبة واحدة فينبغي ان نعرف الفرق - 00:11:33

بين الاجزاء وبين المعادلة في الاجر والمعادلة في الاجر لازم منها اجزاء وكذلك قال النبي عليه الصلاة والسلام قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن ولو ان الانسان قرأها ثلاث مرات في ركعة - 00:11:52

ولم يقرأ الفاتحة ما اجزاء مع انها عدلت في القرآن كله حينما قرأها ثلاث مرات. نعم نعم اه ايضا يقول حكم سماع الموالد الذي يمدح الرسول في الليالي ومعه طائفة من الاخوان يرددون المدح والتهليل بمكبر الصوت - 00:12:11

مدح النبي صلى الله عليه وسلم على هذا الوجه من البدع فانه لم يكن معروفا عند الصحابة ان يقوموا بمدح الرسول صلى الله عليه وسلم في الاسواق جهرا او في المساجد جهرا - 00:12:32

او يعلنون ذلك على الملا وانما كانوا يصلون عليه على النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة الواردة عنه ويصفونه وصلى الله عليه وسلم لما يسحقه من صفاته بدون مبالغة لانه يعلمون رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:12:46

نهى عن الغلو فيه فهذه الصفة بمجردتها بدعة منها ثم ان كان في تلك المدائح او ساط لا تصح الا للنبي صلى الله الا لله تبارك وتعالى فانها لا تجوز وتكون ايضا - 00:13:08

مدحومة من ناحية اخرى وهو الشرك نعم مثل قول القائل يا اكرم الخلق ما لي من الوذ به سواك. يخاطب النبي عليه الصلاة والسلام يا اكرم الخلق مالي من الوذ به سواك عند حلول الحادث العجم - 00:13:32

ان لم تكن اخذا يوما معادي يدي عفوا والا فقل يا زلة القدم فان من جودك الدنيا وضرتها ومن علومك علم اللوح والقلم فان هذا لا يرضاه النبي صلى الله عليه وسلم - 00:13:50

ولا يرضاه غيره من المؤمنين لان هذه الاوصاف لا تليق الا لله عز وجل بل ان قوله ان من جودك الدنيا وضرتها جعل هذا اعظم من الله عز وجل ومن علومك علم اللوح والقلم - 00:14:05

والعياذ بالله منكر عظيم وشرك بالله تبارك وتعالى فالملهم ان هذه المدائح بمجرد صفتها التي ذكرها السائل هي بدعة ثم ان كانت مشتملة على ما لا يليق بالنبي صلى الله عليه وسلم بمعنى على ما لا يرضاه النبي صلى الله عليه وسلم من الغلو - 00:14:22

فانها تكون تزداد قبحا على قبحها. نعم. طيب هذا بالنسبة لمن يقوم بها ويتحلق عليها لكن حكم من يسمعها كما تفضل السائل. نعم اما الاستماع اليها فهذا لا يجوز. نعم. لان الاستماع الى المنكر منكر - 00:14:41

واما سمعها والانسان عابر النار او سمع اخوان الانسان في بيته بدون قصد الاستماع فهذا لا تضره ان شاء الله. ولكنه يجب عليه ان ينصحهم وينهاهم عن ذلك انتهوا والا فلا شيء عليه منهم - 00:15:00

آآ سؤاله الآخر او الثالث يقول توجد زجاجات بيرة مكتوب عليها خالية من الكحول. ما حكم شربها اولا ينبعي ان يعرف السائل والسامع ان الاصل في الاشياء الحلم نعم لقوله تعالى هو الذي خلق لكم ما في الارض جمیعا ثم استوى الى السماء - 00:15:18

سوها من سبعة فاي انسان يقول هذا الطعام حلال حرام او هذا الشراب وحرامه فانه يطالب بالدليل ان اتي بالدليل على تحريمها من كتاب الله او سنة رسوله صلى الله عليه وسلم - 00:15:42

او اجمع يا اهل العلم او القياس الصحيح قبل وان لم يأتي فان قوله مردود لقوله تعالى ولا تقولوا لما تصف السنتكم الكذبة هذا حلال وهذا حرام ان تفتروا على الله الكذب - 00:15:59

ان الذين يبصرون الله الكذب لا يفلحون الحاصل ان انه بعد تقرير هذه القاعدة العظيمة نقول ان البيرة تأخيره في هذه القاعدة وانها حلال ويجوز للانسان شربها الا اذا تيقن انها تسكر - 00:16:19

لتتيقن انها تسکر صارت حراما ثم ليعلم السائل والسامع ان مجرد اختلاط شيء من الخمر بطعم او شراب اذا لم يؤثر فيه لا طعما ولا لونا ولا اثرا ولا رائحة - [00:16:39](#)

فانه لا يؤثر ولا ينتقد حكمه من الاباحه الى التحرير لانه اذا تلاشى ولم يبق له اثر لا من طعم ولا رائحة ولا تأثير فانه لا حكم له كما ان الماء لو اصابته نجاسة لم يؤثر فيه - [00:17:01](#)

فهو ظهور ولا حكم للنجاسة التي تظاهرت فيه لا اه سؤال محمد عبد الغني محمد الرابع والأخير يكون يقول فيه اه ما حكم قراءة القرآن بالصحف وانا نائم يعني راقد - [00:17:23](#)

لا حرج في ذلك قد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ القرآن وهو متكم في حجر عائشة رضي الله عنها وهي حائض فكذلك الانسان اذا اضطجع في فراشه - [00:17:41](#)

واخذ المصحف وصار هاتلوا القرآن فلا حرج عليه في ذلك احسنتم اثابكم الله. ابها السادة الى هنا نأتي الى نهاية لقائنا هذا الذي عرضنا فيه ما وردنا منكم من اسئلة واستفسارات على الشيخ محمد - [00:17:53](#)

بص على العثيمين الاستاذ بجامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية بالقصيم. وامام وخطيب الجامع الكبير بمدينة عنيزه. شكرنا للشيخ محمد وشكرا انكم ايها الاخوة والى ان نلتقي بحضراتكم نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:18:08](#)